الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/53/146
8 March 1999

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٠ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/53/625/Add.2)]

٥٣/١٤٦ - حقوق الإنسان والفقر المدقع

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٢]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٢]، والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي اعتمدتها الأمم المتحدة،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣[٣]، ومن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥[٤]،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٧/١٩٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ الذي أعلنت فيه يوم ١٧ تشرين الأول/أكتوبر بوصفه اليوم الدولي للقضاء على الفقر، و ٤٨/١٨٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، الذي أعلنت فيه سنة ١٩٩٦ سنة دولية للقضاء على الفقر، و ٥٠/١٠٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، الذي أعلنت فيه عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، و ٥١/٩٧ المؤرخ

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن ، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ بشأن حقوق الإنسان والفقر المدقع، و ١٩٣/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الذي أكدت فيه على متابعة العقد،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٣٤/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الذي سلمت فيه بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان له أهمية جوهرية من أجل فهم جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات لجنة حقوق الإنسان ١١/١٩٩٢ المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٢[٥]، و ١٣/١٩٩٣ المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣[٦]، و ١٢/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤[٧]، و ١٦/١٩٩٥ المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٥[٨] و ١٠/١٩٩٦ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦[٩]، و ١١/١٩٩٧ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧[١٠]، و ٢٥/١٩٩٨ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨[١١]، فضلا عن قرار اللجنة الفرعية للجنة حقوق الإنسان لمنع التمييز وحماية الأقليات ٢٣/١٩٩٦ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦[١٢]،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، الذي أكدت فيه من جديد أن الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يمثلان انتهاكا لكرامة الإنسان وشددت على ضرورة إجراء دراسة كاملة متعمقة لظاهرة الفقر المدقع، ترتكز على تجارب وأفكار أشد الناس فقرا،

وإذ تسلم بأن القضاء على الفقر المدقع يعتبر تحديا كبيرا في إطار عملية العولمة ويتطلب سياسات منسقة ومتواصلة،

وإذ تسلم أيضا بأنه بالنظر إلى أن وجود الفقر المدقع الواسع الانتشار يحول دون التمتع الكامل والفعلي بحقوق الإنسان، وربما يمثل، في بعض الحالات، تهديدا للحق في الحياة، فإن محاولة تخفيف حدة

---

(٥) انظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٢** (E/1992/22)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٦) المرجع نفسه، **١٩٩٣، الملحق رقم ٣** والتصويبات (E/1993/23 و Corr.2 و 4 و 5)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٧) المرجع نفسه، **١٩٩٤، الملحق رقم ٤** والتصويب (E/1994/24 و Corr.1)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٨) المرجع نفسه، **١٩٩٥، الملحق رقم ٣** والتصويبان (E/1995/23 و Corr.1 و 2)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٩) المرجع نفسه، **١٩٩٦، الملحق رقم ٣** (E/1996/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(١٠) المرجع نفسه، **١٩٩٧، الملحق رقم ٣** (E/1997/23)؛ الفصل الثاني، الفرع ألف.

(١١) المرجع نفسه، **١٩٩٨، الملحق رقم ٣** (E/1998/23)؛ الفصل الثاني، الفرع ألف.

(١٢) انظر E/CN.4/1997/2-E/CN.4/Sub.2/1996/41، الفصل الثاني، الفرع ألف.

الفقر بشكل عاجل والقضاء عليه في آخر الأمر، يجب أن تظل مسألة ذات أولوية عالية بالنسبة للمجتمع الدولي،

وإذ ترحب بتعيين خبير مستقل معني بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، لفترة سنتين، تشمل ولايته على وجه الخصوص، الإسهام في إجراء تقييم في سنة ٢٠٠٠ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وينبغي له أن يواصل أعماله ليأخذ في اعتباره الجهود التي يبذلها أفقر الناس أنفسهم والظروف التي يمكن من خلالها نقل خبراتهم،

١ - تؤكد من جديد أن الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان ومن ثم يتطلبان اتخاذ تدابير عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي لوضع حد لهما؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أن من الضروري بالنسبة للدول، عملا بإعلان وبرنامج عمل فيينا[٣]، أن تدعم اشتراك أشد الناس فقرا في عملية صنع القرار في المجتمعات التي يعيشون فيها وفي تعزيز حقوق الإنسان وفي الجهود المبذولة لمكافحة الفقر المدقع؛

٣ - تسلم بأن التغلب على الفقر المدقع يمثل وسيلة أساسية للتمتع الكامل بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والثقافية، وتؤكد من جديد العلاقة المتبادلة بين هذه الأهداف؛

٤ - تؤكد على أن الفقر المدقع مسألة مهمة يتعين أن تعالجها الحكومات والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية؛

٥ - تدعو مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن تواصل، في إطار تنفيذ عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر، إيلاء اهتمام مناسب لمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع؛

٦ - تلاحظ مع التقدير التدابير المحددة التي اتخذتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة للتخفيف من آثار الفقر المدقع على الأطفال وجهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سبيل إعطاء الأولوية للبحث عن وسائل للتخفيف من حدة الفقر في إطار القرارات ذات الصلة، وتحثهما على مواصلة هذا العمل؛

٧ - تدعو الدول وهيئات الأمم المتحدة وخصوصا مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، إلى أن تولي اهتماما مناسبا للصلات التي تربط ما بين حقوق الإنسان والفقر المدقع؛

٨ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والخمسين في إطار البند الفرعي

المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

الجلسة العامة ٨٥
٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨